

حافظ البراق والأوقاف الإسلامية في غربه

الأستاذ عبد اللطيف الطيباوي

نشر لنا المركز الاسلامي الثقافي بلندن رسالة باللغة الانكليزية عنوانها « الاوقاف الاسلامية في القدس : أصلها وتاريخها واغتصاب اسرائيل لها » ، فلاقت الرسالة قبولا عند بعض الزملاء في الجامعات العربية والاسلامية والغربية ، وسألنا بعضهم أن تترجمها الى اللغة العربية أو أن نكتب خلاصة لها بهذه اللغة ، وهذه المقالة هي ترجمة مختصرة جدا للاصل مع بعض التنقيح .

- ١ -

أصبحت مدينة القدس الشريف بعد الفتح الاسلامي موئلاً لقرّاء القرآن الكريم ورواة الحديث الشريف ، ومقرأً للزهّاد وطلاب العلم ، ومزاراً للتشّاقة والحجّاج ، فجاءها المسلمون من سائر الأنحاء لطلب العلم أو المجاورة أو الزيارة . وبعد بناء المسجد الأقصى ومسجد قبّة الصخرة فيها كثر « المجاورون » في حرمها أو حوله كثرةً جعلت ولاة الأمر والمُحسنين يُخصّصون أوقافاً ليصرف ريعها على هؤلاء . والوقف معناه في الاصطلاح الشرعي المنع والحبس ، أي منع بيع ما خصّص لأغراض خيرية ، وحبسه الى الأبد للغرض الذي خصّص له .

ومن الذين استفادوا من الأوقاف في مدينة القدس جماعة من المغاربة جاؤوا عند المسجد الأقصى وحائط الحرم الشريف من جهة الغرب . وقد أوقف الملك الأفضل نور الدين علي ، الابن الأكبر لصلاح الدين الأيوبي ، الأرض التي أقام عليها المغاربة ، وبنى لهم فيها مدرسة عُرفت

- ٢٦٦ -

باسمه ، وعُرف المكان بحي (أو حارة أو محلة) المغاربة • ونصّ الوقفية المحفوظ في المحكمة الشرعية بالقدس يدل على أن صحتها الأصلية ضاعت ، فأعيد تقييدها بأمر القاضي الشرعي وبحسب الأصول الشرعية، وقد تمّ ذلك مرتين الأولى في سنة ٦٦٦ للهجرة (١٢٦٧ للميلاد) ، والثانية في سنة ١٠٠٤ للهجرة (١٥٩٥ للميلاد) • وفيما يلي نصّ هذه الوقفية (١) :

« شرط واقف محلة المغاربة قيّد بإذن مولانا •• شجاع الدين أفندي قاضي القدس الشريف ••• وهذا الكتاب متّصل الثبوت والتنفيذ بحكم الشريعة الى يومنا هذا • وقيّد في اليوم السادس والعشرين من شهر شعبان سنة ألف وأربع •

« بسم الله الرحمن الرحيم • يشهد من أثبت اسمه وشهادته آخر هذا المحضر ، وهم يومئذٍ من الشهود الأمانة الأحرار العقلاء المسلمين الذكور الأخيار من أهل علم ومخبرة بما يشهدون به ، شهادة عرفوا صحتها وتحققوا معرفتها ••• لا يشكّون فيها ولا يرتابون ••• ويلقون الله بأدائها أنّهم يعرفون جميع الحارة المعروفة المسماة بحارة المغاربة الكائنة بمدينة القدس الشريف ••• الحد الأول وهو القبلي ينتهي الى سور مدينة القدس الشريف والى الطريق المسلوكة الى عين سلوان • والحد الثاني وهو الشرقي ينتهي الى حائط الحرم الشريف • والحد الثالث وهو الشمالي ينتهي الى القنطرة المعروفة بقنطرة أم

(١) المحكمة الشرعية بالقدس : سجل رقم ٧٧ صفحة ٥٨٨ • وضعنا النسخة الرسمية التي وصلتنا من القاضي الشرعي في مكتبة مدرسة الدراسات الشرقية بجامعة لندن ، لتسهيل الرجوع اليها •

البنات (٢) • والحد الرابع وهو الغربي ينتهي الى دار الإمام ••• شمس الدين قاضي القدس الشريف ، ثم الى دار الأمير عماد الدين بن موسكي ، ثم الى دار الأمير حسام الدين قايماز •

« ويشهد شهوده أن هذه الحارة المعينة أوقفها السلطان الملك الأفضل نور الدين علي بن السلطان الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب ابن شادي ، رحمهما الله تعالى ، على جميع طائفة المغاربة ، على اختلاف أوصافهم وتباين حرفهم ، ذكورهم وإناثهم ، كبيرهم وصغيرهم ، فاضلهم ومفضولهم ، ليسكنوا فيها في مساكنها ويتنفعوا بسرافقها على قدر طبقاتهم ، وما يراه الناظر عليهم وعلى وقفهم من ترتيب ذلك ، وتمضيل من يفضله وتقديم من يقدمه ، بحيث لا يتخذ شيء من المساكن مثلاً ولا احتجازاً ولا بيعاً ، وقفاً مؤبداً شرعياً ، ماضياً جارياً على هذه الطائفة المغاربة •••

« ويشهد شهوده أن النظر في ذلك ، وفي كل جزء منه ، وفي ترتيب أحواله ووظائفه وأموره ، راجع الى مَنْ يكون شيخاً قُدوةً من المغاربة المقيمين في كل عصر وأوان بالقدس الشريف ، يتولى ذلك بنفسه ، وله أن يوَكِّلي مَنْ اختار وآثر ، وَيَسْتَنِيْب عنه مَنْ يقوم مقامه ، وله عزله إذا أراد •••

« ويشهدون به وبذلك كتبوا شهادتهم في اليوم الرابع والعشرين من شهر الله رجب الفرد سنة ست وستين وستمائة ••• »

وحَسُنَ جال المغاربة في القدس وصار بعضهم من أصحاب الأملاك في المدينة وضواحيها • ففي سنة ٧٠٣ للهجرة أنشأ عمر بن عبد الله بن

(٢) عند باب السلسلة أحد أبواب حائط الحرم الشريف من جهة الغرب •

عبد النبي المصمودي المجرّد ، أحد علمائهم وأثريائهم ، زاوية لمنفعتهم على الارض التي أوقفها الملك الأفضل^(٣) . وبعد ذلك بثلاث عشرة سنة أنشأ شعيب بن محمد بن شعيب المعروف بأبي مدين ، من مشاهير علماء المغاربة ، زاوية أخرى على الأرض المذكورة لمنفعة المغاربة القادمين الى القدس ، وجعل ملكه في قرية عين كارم وفقاً ينفق ريعه على الزاوية ومنّ° يكون فيها . وفيما يلي نص هذه الوقفية^(٤) :

« بسم الله الرحمن الرحيم . . . هذا كتاب وقفٍ صحيح شرعي . . . كته . . . الشيخ . . . أبو مدين شعيب بن أبي عبد الله محمد بن . . . أبي مدين شعيب المغربي . . . أشهد على نفسه وهو في صحته أنه وقف . . . جميع المكانين الآتي ذكرهما ووصفهما وتحديدتهما الجارين في يد النواقف المذكور وملكه وتصرفه وحيازته الى حين هذا الوقف . . . »

« وأحد المكانين المذكورين هو قرية تعرف بقرية عين كارم من قرى مدينة القدس الشريف ، وتشتمل على أراضي مُعتل ومعتل وأوعار وسهل . . . وعلى آثار دور برسم سكنى فلاحية . . . وبستان صغير ، وأشجار رمّان وغير ذلك يُستقى من عين مائها ، وأشجار زيتون رومي^(٥) ، وخروب وتين وبلوط . . . الحد القبلي منها ينتهي الى المالحه الكبرى ، والحد الشمالي ينتهي الى بعض أراضي قلونية . . . والحد الغربي ينتهي الى عين الشقاق ، والحد الشرقي ينتهي الى بعض

(٣) كتاب الانس الجليل بتاريخ القدس والخليل لمجير الدين العثيمي (القاهرة ،

١٢٨٣) ص ٣٩٧ ، ٥٨٠ .

(٤) وضعنا النسخة الرسمية التي وصلتنا من القاضي الشرعي في قسم الوثائق الخاصة

في مكتبة كلية سانت انتوني بجامعة اكسفورد ، لتسهيل الرجوع اليها .

(٥) معناها بالاصطلاح العامي المحلي « قديم » .

أراضي المالحة الكبرى ... (أو قفها) بجميع حقوقها ومرافقها .. والعين الموجودة فيها والنزارة^(٦) ، والأشجار النابتة ، والآبار الخربة ، وقرامي العنب العتيقة الرومية ، وما يُنسب للقرية المذكورة بكل حق من حقوقها ... خلا ما في ذلك مسجد الله تعالى ، وطريق المسلمين ومقبرة لهم ، فإن ذلك خارج عن هذا الوقف وغير داخل فيه .

« وأما المكان الثاني الموقوف فإنه بالقدس الشريف بخط^(٧) يُعرف بقنطرة أم البنات بباب السلسلة المشتل على إيوان وبیتين وساحة ومرتق خاص ، وسفلي ذلك مخزن وقبو ... وقفاً صحيحاً شرعياً قاطعاً .. دائماً سرمدياً ... خالصاً لأهله والمستحقين مؤبداً على الدوام ... لا يُباع ذلك ولا شيء منه ، ولا من حقوقه ، ولا من حدوده ، ولا يُسلك ، ولا يُناقل ، ولا يُحلك عقد من عقود ، ولا يرجع هذا الوقف لغير أهله ... لا يُبطله تقادم دهر ، ولا يوهنه اختلاف عصر ، كلما مر عليه زمان أكثده ... أبد الأبدين ... الى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

« أنشأ الوقف المذكور ... وقفه هذا على السادات المغاربة المقيمين بالقدس الشريف والقادمين اليها من السادة المغاربة على اختلاف أوصافهم وتباين حركتهم ... لا ينازعهم فيه منازع ، ولا يشاركهم فيه مشارك ... ينتفعون بذلك ... ويقدم الواردون على المقيمين ، الأحوج فالأحوج ... فاذا انقرضت المغاربة ولم يوجد منهم أحد مقيماً بالقدس الشريف ... فيرجع وقفاً على من يوجد من المغاربة في مكة المشرفة وعلى من يوجد منهم بالمدينة المنورة . فاذا لم يوجد منهم أحد بالحرمين

(٦) معناها بالاصطلاح الفلسطيني « عين ماء غير غزيرة » .

(٧) معناه باصطلاح ذلك الزمان « الشارع » أو « الحي » .

الشريفيين ، فيرجع وفقاً على الحرمين الشريفين •

« وقد شرَطَ الواقف النظر والتولية على هذا الوقف لنفسه مدة حياته ، ثم من بعده لمن يوجد رشيداً من جنس المغاربة بالقدس الشريف ، ويثبته له بالرشد والتقوى •

« وقد أعدَّ المكان الثاني المدرج في هذا الكتاب زاويةً سكناً للواردين الذكور من المغاربة ... وليس لذكور المغاربة المقيمين ولا لإناثهم أسكن في المكان المذكور ، وعلى كل من يتولّى هذا الوقف أن يبدأ بعنارته وإصلاحه ...»

« (وقد شرط الواقف) ألاَّ تُوجَر القرية أكثر من ستين ، ولا يستأنف عقد حتى ينتهي العقد الأول •

« وقد شرط الواقف انه بعد الفاض من التعميرات ، أن يعمل المتولي في الثلاثة أشهر ، رجب وشعبان ورمضان ، خبزاً ويفرّقه في الزاوية على المغاربة ، لكل قادم من المغرب أو مقيم بالقدس الشريف من المغاربة ، ذكوراً وإناثاً ، جوازي رغيفان • وعند تفريق الخبز بعد صلاة العصر يقرأ الحاضرون سبع فواتح والاخلاص والمعوذتين ثلاثاً ، ويثمدى ثواب ذلك الى حضرة النبي ﷺ ولأصحابه وأتباعه ، ولروح الواقف ، ولجميع من ينسب بالخير في هذا الوقف •

« وشرط الواقف إطعامية في عيد الفطر وفي عيد الأضحى وفي المولد الشريف لفقراء المغاربة

« وشرط الواقف أن يدفع المتولي لكل قادم من المغرب محتاجاً ومقيماً بالزاوية ثمن كسوة تقيه من البرد ...»

« وقد تمَّ هذا الوقف المبارك بتمام شروطه ... لوقوعه من أهله في محله على الوجه المرّضي لجوازه ، ولِخُلُوتِهِ عما يؤدي الى نقضه وحله ، لكونه صار وفقاً مؤكداً وميساً دائماً ... لا يَمْلِك ، ولا يتصدق به ، ولا يوهب ، ولا يترهن ، ولا يناقده ، ولا يتعوض عنه ، ولا يُسَلَب ، ولا يحلّ لأحد ... من أمير أو مأمور أو ذي سلطان جائر أن يبطل هذا الوقف ولا شيء منه ، ولا يغيّره ... ولا يسعى في إبطاله ، ولا في إبطال شيء منه ... فمن فعل ذلك أو أعان عليه ... (فقد) عدل عن أمر ربه وتمرد عليه ... واستحق لعنته .

« وأشهد الواقف عليه ... بجميع ما تُسب إليه في هذا الكتاب ، بعد أن قرىء عليه من أوله الى آخره ... وذلك في اليوم المبارك التاسع والعشرين من شهر رمضان المعظم سنة عشرين وسبعمائة ... »

واشتهر وقف أبي مدين هذا حتى عرِفَت الأرض التي أوقفها الملك الأفضل فيما بعد تجوئزاً بوقف أبي مدين . والغالب أن ذلك كان لأن متولي (ناظر) الوقف كان دائماً من المغاربة ، وأبو مدين كان أشهرهم . ولهذه الأرض الموقوفة أهمية خاصة في تاريخ الاسلام ، فعند حدّها الشرقي رُبطَ « البراق » الذي حمل رسول الله ليلة الإسراء من مكة المكرمة الى بيت المقدس ، ومن تلك النقطة مشى رسول الله ومعه جبريل الى الصخرة المشرفة وعرج الى السماء من فوقها . ولهذا سُمِّيَ الحائط الغربي للحرم الشريف بحائط البراق ، وعُرف الباب المؤدي الى الحرم من تلك الزاوية الجنوبية الغربية بباب البراق أو باب محمد (وسُمِّيَ فيما بعد بباب المغاربة) . وتفسير حدود هذه الأرض كما وردت في وقفية الملك الأفضل هو كما يلي : حدّها الشرقي واضح لاشك فيه وهو حائط

البُراق أو الحائط الغربي للحرم الشريف ، وحدّها الجنوبي أيضاً واضح لاشك فيه وهو سور مدينة القدس . والحد الشمالي هو الخط (الشارع) المؤدي الى باب السلسلة من أبواب الحرم الشريف (عند قنطرة أمّ البنات) والحد الغربي هو حيّ الشَّرَف (وكانت فيه مساكن الأشراف والأمراء والعلماء) ، ويقع الى الغرب من حي المغاربة .

- ٢ -

لبعض الأماكن المقدسة في القدس الشريف أهمية تاريخية عند المسلمين واليهود ، وأهمها جزء من الحائط الغربي للحرم الشريف . ولهذا الأمر تاريخ طويل هذا مجمله : أقيم هيكل اليهود على الساحة التي أصبحت بعد الفتح الاسلامي ساحة الحرم الشريف وعليها المسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة . ودمر الرومان الهيكل وأقاموا مكانه معبداً وثنياً ، وهدموا مدينة اورشليم وأقاموا على أنقاضها مستعمرة رومانية سموها إيليا . وبعد تنشر قسطنطين أنزيلت معالم الوثنية من المدينة ، ومنها المعبد الوثني المذكور ، وتترك مكانه والساحة جميعها قاعاً نصفصفاً ، عملاً بنبوة السيد المسيح . ومنع الرومان الوثنيون اليهود من الاقتراب من مكان الهيكل أو المدينة بعد تدميرهما ، وجدد الرومان (البيزنطيون) النصراني هذا المنع . وكان أمره نافذاً عندما سلّمت مدينة إيليا لعمر بن الخطاب ، فلبّى طلب النصراني وجدّد منع اليهود ، في عهد الأمان الذي أعطاه لأهل المدينة .

وتساهل العرب فيما بعد فسمحوا لبعض اليهود أن يقيموا في المدينة،

فلما وصلها الصليبيون كان عدد اليهود فيها قليلاً جداً بحيث أمكن حشرهم كلهم في الكنيس وحرقتها على رؤوسهم • وكان صلاح الدين هو الذي سمح لبعض اليهود أن يُقيموا في المدينة بعد أن خلّصها من أيدي الصليبيين ، فظلّت أقلية من اليهود فيها في عهد سلاطين المماليك وسلاطين آل عثمان • ولهُؤلاء فضل عظيم على اليهود الذين طردوا من اسبانيا ، بالسماح لهم بدخول أملاك الدولة العثمانية ومنها مدينة القدس • وقد أقاموا فيها في الناحية الجنوبية الغربية، بين حي الأرمن في الغرب وحي الشرف في الشرق ، في بعض المساكن حول كنيس لهم • لكن معظم مساكنهم كانت مستأجرة من متولي الوقف الاسلامي في حي الشرف وما جاوره •

وفي القرن التاسع عشر جاء الى القدس مهاجرون من يهود شرقي أوروبا يختلفون اختلافاً كبيراً عن أولئك الذين جاءوا من اسبانيا ، وعن الشرقيين الذين كانوا في المدينة منذ عهد صلاح الدين • ولكن اليهود من جميع الطوائف الذين اختاروا الاقامة في القدس لأسباب دينية كانوا محافظين على دينهم وتقاليدهم ، ومن هذه عادة البكاء على خراب الهيكل عند جزء من الحائط الغربي للحرم الشريف ، اعتقدوا أن خمسة مدايمك في أسفله هي بقايا حائط الهيكل الذي دمره الرومان • ولكن هذا الجزء من الحائط عينه هو حائط البراق عند المسلمين • ومع هذا تسامحوا وتساهلوا ، وظنوا أن لا ضرر من أقلية ضئيلة مستضعفة يقف بعض أفرادها على رصيف ضيق أمام الجانب الخارجي من جزء من حائط الحرم الشريف للبكاء والصلاة ، مع أن مكان الوقوف هذا هو طريق بعض المغاربة الى بيوتهم على أرض الوقف الاسلامي ، وهذا المكان هو زقاق غير نافذ يتوصّل اليه من جهة الشمال فقط ، وأرضه جزء من أرض

وقف الملك الأفضل (الذي عُرِف تجوِّزاً بوقف أبي مدين) *

وعُرِف هذا الزقاق أيضاً بحوش البراق ومبكى اليهود * وعرضه أقل من أربعة أمتار وطول المكشوف من الحائط أمامه أقل من ثلاثين متراً، فتكون مساحته مئة وعشرين متراً مربعاً تقريباً * وكان مبلطاً بالحجارة كسائر شوارع المدينة وأزقتها * وفي سنة ١٨٤٠ عندما كانت القدس تحت حكم محمد علي باشا والي مصر بنتيجة ثورته على السلطان العثماني محسود الثاني ، قدّم يهودي تحت الحماية البريطانية طلباً بواسطة القنصل البريطاني يرجو فيه السماح له بإعادة تبليط الرصيف (الزقاق) * ولم يكن الطالب عثمانياً ، ولم يكن لرئيس الحاخامين المعترف به رسمياً يد في هذا الطلب ، بل كان محاولة أجنبية لتغيير عادة قديمة نشأت من تسامح المسلمين مع الأقلية اليهودية *

ونظر المجلس الاستشاري في الطلب لأنه جاء بواسطة قنصل دولة عظمى ، وسمع شهادة متولي الوقف وشهادة غيره، ثم أوصى برفض الطلب * وأرسلت أوراق القضية الى القاهرة ، فأمر محمد علي باشا بتنفيذ توصية المجلس الاستشاري ، وأرسل أمره هذا الى ابنه ابراهيم باشا ، القائد العام لجيشه في سورية ، وهذا بدوره بلغه الى الحاكم العام الذي كان مقره في دمشق ، ومن الحاكم العام وصل الأمر الى متسكّم (متصرّف) القدس * وفيما يلي نصه بلغة ذلك الزمان واصطلاحاته وطرق كتاب الدواوين في التنقيط أو عدمه^(٨) :

« افتخار الأماجد الكرام ذوي الاحترام أخينا السيد أحمد آغا دزدار

(٨) الاصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي باشا لجامعها ومحررها أسد رستم (بيروت ، ١٩٣٤) ج ٥ ص ٧٨ *

متسلم القدس الشريف حالا

انه ورد لنا أمر سامي سر عسكري^(٩) مضمونه صورة ارادة شريفة خديوية^(١٠) صادرة لدولته يعرف مضمونها العالي انه قد اتضح من صورة مذكرة مجلس شورى القدس الشريف بأن المحل المستدعين تبليطه اليهود هو ملاصق الى حائط الحرم الشريف والى محل ربط البراق وهو كابين داخل ووقية حضرة أبو مدين (قدس الله سره) وما سبق لليهود تعبير هكذا اشيا بالمحل المرقوم ووجد أنه غير جايز شرعا . فن ثم لا تحصل المساعدة لليهود بتبليطه وان يتحذروا اليهود من رفع الأصوات وإظهار المقالات وينعوا عنها فقط ليعطى لهم الرخصة بزياراتهم على الوجه القديم . وصادر لنا الامر السامي السر عسكري بإجرا العمل بمقتضى الارادة المشار إليها فبحسب ذلك اقتضى افادتكم بنطوقها السامي لكي بوصوله تبادروا إجرا العمل بستتضاها المنيف يكون معلومكم .

في ٢٤ ر ١١ سنة ١٢٥٦ (الختم) محمد شريف »

ثبتت هذه الوثيقة أن اليهود أزعجوا المغاربة في بيوتهم « برفع الأصوات وإظهار المقالات » . وقد ازدادت شكوى المغاربة من اليهود بمرور الزمن ، وتفاقم أمرها في عهد الاتتداب البريطاني حتى أدت الى

(٩) « سر عسكري » بالتركية معناها « القائد العام » .

(١٠) « الخديوي » بالفارسية معناها « الملك » . وقد اتخذ محمد علي هذا اللقب بصورة

غير رسمية . وأول من ناله من عائلة محمد علي بصورة قانونية هو اسماعيل باشا في سنة ١٨٦٧ .

(١١) « را » هي اختصار ربيع الاول من سنة ١٢٥٦ .

سفك الدماء • وكان مسببي الشكوى بعض اليهود من الأجانب الذين جاءوا قبيل إعلان أهداف الصهيونية وبعيده ، فهم الذين أرادوا إكساب المبكى أهمية سياسية ، فحرّضوا المتدينين من أبناء جلدتهم على مخالفة العرف ، ولو كان في ذلك مقابلة إحسان المسلمين بالإساءة • والغريب ان المحرضين لم يكونوا من المصلين ، إذ لا أثر لسننهم ، باللباس الأوربي ، في صور المبكى الموجودة في كتب المؤرخين والرحالة ، من منتصف القرن التاسع عشر حتى نهاية الحكم العثماني • فهذه الصور تبيّن رجالاً طاعنين في السن كثيفي اللحى وعليهم ألبسة فضفاضة وعلى رؤوسهم قلانس من الفرو ، في ناحية من المبكى ، ونساءً عليهن أيضاً ألبسة فضفاضة وعلى رؤوسهن خرق كبيرة ، في ناحية أخرى من المبكى (وذلك اتباعاً لعاداتهم في فصل الرجال عن النساء عند الصلاة) • وتبيّن هذه الصور أيضاً بعض الرجال والنساء واقفين ووجوههم نحو الحائط ، وبعضهم جالسين على أرض الرصيف أمام الحائط دون شيء مفروش تحتهم •

وفي سنة ١٩١١ حاول اليهود إحداث بدعة في المبكى بإحضار كراسي لجلوسهم وستار لوضع بين الرجال والنساء • فعرقل ذلك طريق المغاربة إلى بيوتهم ، فشكى متولي الوقف من ذلك بكتاب إلى القاضي الشرعي ، فحوّل هذا الشكوى مع ملاحظاته إلى مجلس إدارة لواء القدس • فأقر المجلس عدالة الشكوى وحوّل الأوراق إلى المتصرف العثماني لتنفيذ القرار • وهذا كله واضح في الوثيقة الآتية التي ثبتها دون إصلاح لغتها وإملائها (١٢) :

(١٢) الوثيقة مسجلة في دائرة الاوقاف بالقدس تحت رقم ١٨٦٠ وتاريخ ١٢ تشرين الاول من السنة المالية العثمانية ١٣٢٧ •

« إن متولي أوقاف أبي مدين الغوث شعيب (قدس الله سره) قد رفع استدعاء يبين فيه ان افراد الطائفة اليهودية الذين جرت عادتهم بالذهاب الى الحائط المعروف بالبراق الكائن خارج الحرم الشريف في القدس اشريف لجهته الغربية على ان يبقوا في اثناء زيارتهم واقفين على اقدامهم اخذوا اخيرا خلافا للعادة يجلبون كراسي للجلوس عليها اثناء زياراتهم • وبما ان البراق من املاك الوقف المذكور اعلاه ويؤدي الى زقاق غير نافذ فقد طلب المتولي المشار اليه توقيف هذه الحالة حالا تجنباً لادعاء اليهود في المستقبل بملكية المكان •

« وعند تقديم الاستدعاء السابق الذكر بيّن فضيلة المفتي ودائرة الأوقاف والمحكمة الشرعية في مطالعاتهم على الاستدعاء المشار اليه بأن الوقف المذكور كائن داخل المسقفات المجاورة لحائط المسجد الاقصى الشريف من جهته الغربية وهو عبارة عن زقاق غير نافذ عائد للوقف المذكور وانه محظور بموجب الشرع من جميع الوجوه وضع كراسي او ستار او اشياء اخرى من هذا القبيل او احداث اي بدعة مما يدل على الملكية وانه ليس لأحد الحق في وضع اشياء كهذه او احداث اية بدعة مما يؤول الى احتلال موقع حائط المسجد الاقصى الشريف وانه يجب اتخاذ التدابير لمنعهم •

« وبعد المذاكرة في الأمر قرر المجلس في عدم السماح بوضع اشياء تعتبر بأنها من دلائل الملكية سواء في الوقف المذكور أو عند حائط الحرم الشريف وأنه يجب ان لا تعطى فرصة لأحد بوضع اشياء كهذه ومن الضروري المحافظة على العادة القديمة •

« وعليه نرفع هذا الاستدعاء المذكور مع ملحقاته الى سعادة المتصرف.

لاجراء الايجاب * »

أكدت وثيقة سنة ١٨٤٠ ووثيقة سنة ١٩١١ أن حائط البراق له علاقة متينة بإسراء رسول الله الى القدس ، وأن الأرض الواقعة الى الغرب منه هي وقف إسلامي ، وان أرض الزقاق (الرصيف) الواقعة أمام الحائط، والتي عرفت بسبكي اليهود ، هي جزء من ذلك الوقف ، وان المغاربة المقيمين على تلك الأرض لهم حق الانتفاع من الوقف ، وانه لم يسمح لليهود إلا بزيارة المكان « على الوجه القديم » أو « العادة القديمة » * هذا هو الوضع الشرعي القانوني عندما انتهى الحكم العثماني وبدأ الحكم البريطاني في ٩ كانون الأول سنة ١٩١٧ ، وكانت الحكومة البريطانية قبل ذلك بنحو شهر ، أي في الثاني من شهر تشرين الثاني ، وعدت اليهود تسهيل انشاء وطن قومي لهم في فلسطين *

- ٣ -

كان معظم اليهود في القدس عند إصدار وعد بلفور غير صهيونيين، بل كان كثير منهم يعارضون الصهيونية ، لأنهم كانوا يعتقدون ان إحياء اسرائيل يتوقف على إرادة الله لا على جهد مخلوقاته * ومن الوسائل التي اتخذها الصهيونيون لإغراء اليهود المتدينين أنهم وعدوا السعي لأخذ حائط البراق (المبكى) من المسلمين * وتسرع حاييم وايزمن رئيس اللجنة الصهيونية ، التي ذهبت الى فلسطين بعد خمسة أشهر من إصدار وعد بلفور ، فكتب الى وزير الخارجية البريطانية يطلب « تسليم » الحائط لليهود وإجلاء المغاربة عن أرض الوقف التي أمامه لقاء تعويض مالي * وفي

الوقت نفسه عرض وايزمن على المفتي ، بواسطة الحاكم العسكري البريطاني ، « شراء » أرض الوقف هذه ، وأرسل يهوديا مغربيا الى متولي الوقف المغربي وحاول إغراءه بالمال . وكان جواب المفتي وجواب المتولي واحداً : أرض الوقف لا تباع ، وأرض هذا الوقف لها مكانة خاصة عند المسلمين فيبيعها مستحيل . وعلم المسلمون بهذه المحاولات فهاجوا وألغوا لجنة لحماية البراق واحتجوا ووصل احتجاجهم الى لندن مع تقرير من السلطات العسكرية تحذر من عواقب ما حاوله الصهيونيون ، فجاء أمر من لندن بوجوب إغلاق الموضوع .

ولكن اللجنة الصهيونية لم تقبل النصيحة ، وادّعت بكتاب رسمي الى السلطات العسكرية « ان الحائط ملك لجميع يهود العالم » وأعدت طلب تسليمه الى اليهود^(١٣) . وحرّض الصهيونيون بعض أعوانهم لمحاولة تغيير الحالة الراهنة عند الحائط ، واستمر التحريض والاستفزاز عدة سنوات ، فطلبت حكومة فلسطين من العرب واليهود أن يقدموا ما عندهم من الوثائق المتعلقة بالمكان ، فقدم المجلس الاسلامي الأعلى عدداً من الوثائق الشرعية ومنها ما أثبتناه في هذه المقالة ، ولكن اليهود عجزوا عن تقديم أي شيء ، بل أخذوا يضلّون الرأي اليهودي بحملة صحافية شديدة ، تلتها مظاهرة أفراد الجيش الصهيوني السري أمام الحائط ، ورفع العلم الصهيوني هناك ، وإنشاد النشيد الوطني الصهيوني ، والهتاف « هذا الحائط ملكنا » . فكان ذلك الشرارة التي أشعلت نار الاضطرابات الدموية في آب ١٩٢٩ .

(١٣) ورد ذلك في تقريرين كتبهما الجنرال السير لويس بولتز* في ٧ و ٢٩ حزيران سنة ١٩٢٠ . وهما محفوظان في دار الوثائق العامة بلندن تحت رقمي : Fo/371/5114 and 5270

وجاءت لجنة بريطانية للتحقيق فأوصت في تقريرها وجوب إرسال لجنة أخرى دولية للنظر في مسألة حائط البراق فقط ، فعيّنت الحكومة البريطانية ، بموافقة مجلس جمعية الأمم ، لجنةً رئيسها إيل ليفنغتون ، وزير خارجية السويد سابقاً مع عضوين أحدهما سويسري وثنائهما هولندي . وزارت هذه اللجنة القدس وسمعت شهادات من العرب واليهود ، وأصدرت تقريرها في كانون الأول سنة ١٩٣٠ ، وهذه أهم قرارات اللجنة في ذلك التقرير :

- (١) للمسلمين وحدهم حق ملكية الحائط الغربي لأنه جزء من ساحة الحرم الشريف ، وهي ملك من أملاك الوقف الاسلامي .
 - (٢) للمسلمين وحدهم حق ملكية الرصيف (الزقاق) الواقع بين الحائط وحي المغاربة المقابل له ، لأنه جزء من وقف صحيح بحسب الشريعة .
 - (٣) لليهود حرية الوصول الى الحائط الغربي لأجل الصلاة وإحضار أدوات ضرورية للصلاة (ذكرها التقرير تفصيلاً) ، لكنه لا يجوز لهم إحضار مقاعد أو كراسي أو حُصَر أو ستائر أو ما شابه ذلك .
 - (٤) لايجوز أن يُعتبر السماح بإحضار الأدوات اللازمة للصلاة ووضعها بجانب الحائط حجة لليهود لادّعاء شيء من الملكية في الحائط أو الرصيف (الزقاق) الواقع أمامه (١٤) .
- ووافق مجلس جمعية الأمم ، كما وافقت الحكومة البريطانية (الدولة المنتدبة من جمعية الأمم لإدارة فلسطين) على قرارات اللجنة كما وردت في تقريرها دون تغيير . وصدر أمر الملك جورج الخامس بتنفيذها ، وبناءً

(١٤) عنوان هذا التقرير طويل جدا يقع في سبعة أسطر مطبوعة باللغة الانكليزية : ونشير اليه بقولنا « تقرير لجنة ليفنغتون عن حائط البراق » : وقد طبع في مطبعة الحكومة في لندن سنة ١٩٣١ . وقرارات اللجنة موجودة على صفحة ٥٧ وما يليها .

على هذا الأمر أصدرت حكومة فلسطين عدداً خاصاً من الجريدة الرسمية جعلت هذا الأمر نافذاً من اليوم الثامن من شهر حزيران سنة ١٩٣١ • ولم يحدث حتى انتهاء الانتداب البريطاني ما خالف نصوص هذا الامر •

لكن بريطانيا عجزت عن حل مسألة فلسطين السياسية التي خلقتها هي بإعطاء وعد بلفور ، وأخيراً اضطرت الى إنهاء انتدابها على فلسطين دون أن تسلّم السلطة الى حكومة وطنية ، بل أحالت القضية الى منظمة الأمم المتحدة (التي خلفت جمعية الأمم في مسألة الانتداب) ، فقررت الجمعية العمومية للمنظمة ، بضغط شديد من حكومة الولايات المتحدة على حكومات بعض الدول الصغيرة ، تقسيم فلسطين الى دولة عربية ودولة يهودية ، مع منطقة مستقلة عنهما لها حاكم تعيينه الأمم المتحدة ، وتشمل القدس وبيت لحم والقرى التي حولهما • وكان قرار التقسيم هذا سبباً في نشوب حرب أهلية بين العرب واليهود ، حاول الأولون فيها منع التقسيم والآخرين تنفيذه • ثم تدخلت الدول العربية بجيوشها لمنع التقسيم وإقامة دولة يهودية فأخفقت • وعندما انتهت الحرب كانت الدولة اليهودية (اسرائيل) تحتل من فلسطين مساحة أوسع بكثير من نصيبها بحسب خطة التقسيم ، ومن تلك المساحة المحتلة الأحياء العربية خارج سور مدينة القدس الى الغرب والجنوب • أما الباقي من أرض فلسطين فقد ضمّ الى المملكة الاردنية الهاشمية ، ومن ذلك الباقي مدينة القدس القديمة داخل الأسوار ، والأحياء العربية الى الشمال والشرق ، وكذلك حي اليهود داخل السور ، فقد حصّنه اليهود وحاربوا العرب الى أن سقط بيد الجيش الأردني بعد خراب كنسه ، فخرج من بقي فيه من اليهود الى اسرائيل ، وأصبح خالياً •

والمشهور أن الصهيونية طمعت في جميع أرض فلسطين (يسونها أرض إسرائيل) ، فظلت الدولة اليهودية تتحين الفرص لتحقيق ذلك ، الى أن احتلت ما ضمَّ من فلسطين الى الاردن في حزيران سنة ١٩٦٧ ، ومن هذا القسم المحتل مدينة القدس القديمة وفيها الحرم الشريف وكنيسة القيامة . وكان احتلال القدس في يوم الاربعاء في السابع من حزيران . وفي الايام الاربعة التالية ، بعد انتهاء الحرب في المدينة ، تأمر وزير الدفاع الاسرائيلي مع رئيس بلدية القسم اليهودي من المدينة ، فأخرج الجيش الاسرائيلي بالقوة جميع سكان حي المغاربة (٦٥٠ نفساً) من بيوتهم بعد إنذار ساعتين فقط ، وفي يومين هدموا جميع مباني الحي بالديناميت والجرافات ونقلوا الركاب بسيارات الجيش ، وخرَّبوا جميع مباني الحي من المعالم الاسلامية ومنها جامعين وزاويتين ، وأزالوا كل أثر عربي على الأرض التي أوقفها الملك الأفضل قبل سبعمئة سنة . فزاد هذا العدوان الاسرائيلي على الاسلام وأماكنه المقدسة وأوقفه على ما فعله الصليبيون في سنة ١٠٩٩ للميلاد ، وأشبهه ما اقترفه التتار من الجرائم في بغداد في سنة ١٢٥٨ للميلاد .

ولم يكن لهذا العدوان من سبب حربي ، فقد انتهت مقاومة الجيش الأردني في السابع من شهر حزيران . لقد حارب جنوده كالأسود من شارع الى شارع ، بل من بيت الى بيت ، خارج سور المدينة ، الى آخر لحظة ، ثم تقرر عدم الحرب داخل المدينة القديمة احتراماً لما فيها من الاماكن المقدسة . وهذا هو عين ما فعله الاتراك في سنة ١٩١٧ ، فقد حاربوا الجيش البريطاني حرب الأبطال خارج مدينة القدس ، ثم بلَّغوا القيادة البريطانية ، بواسطة رئيس البلدية ، انهم سحبوا جيشهم من المدينة

احتراماً لقداستها وحرصاً على حماية الأماكن المقدسة فيها من الضرر .
(قابل هذا وذاك بما فعله اليهود في سنة ١٩٤٨ فقد حاربوا داخل المدينة.
حتى من داخل الكنيس !) •

والغرض من العدوان الاسرائيلي ، بعد انتهاء الحرب وخلافاً للقانون
الدولي الذي يحتم على المحاربين احترام الأماكن المقدسة ، ويحرم هدم
الأماكن التاريخية ، واضح ، وهو اغتصاب أرض الوقف الاسلامي التي
حاول الصهيونيون « شراءها » مدة نصف قرن ، وتحويل مكان حي المغاربة
الى ساحة واسعة أمام ما كشفه هدم المباني من الحائط الغربي للحرم
الشريف ، بين باب المغاربة في الجنوب وباب السلسلة في الشمال ، واستعمال
هذه الساحة للتجمع أكثر من الصلاة • أما حائط البراق والأجزاء من
الحائط الغربي للحرم الشريف التي كشفت بهدم المباني ، فقد وُضع
تحت إشراف السلطات الدينية اليهودية - هذا المكان الذي شرفه رسول
الله ليلة الإسراء !

وأسرعت اسرائيل ، رغم نصيحة الدول المحايدة وبعض الدول
الموالية لها ، فأعلنت في ٢٧ حزيران ضمّ مدينة القدس القديمة وما حولها
من القرى العربية الى اسرائيل (ولم يكن في المدينة أو في القرى يهودياً
واحداً !) ، وألغت البلدية العربية ، وأخذت تهرب السكان للخروج
من المدينة ، وتسلب بيوتهم وأراضيهم لإقامة مهاجرين جيء بهم لتكثير
عدد اليهود في المدينة • وبالغت اسرائيل في احتقار القانون الدولي والرأي
العالمي عندما رفضت تنفيذ قراراتين اتخذتهما الجمعية العمومية وأربعة
قرارات اتخذها مجلس الأمن للأمم المتحدة (١٥) • وكل هذه القرارات.

(١٥) كان قرارا الجمعية العمومية في ٤ و ١٤ تموز سنة ١٩٦٧ ، وكان أول قرار من
قرارات مجلس الامن في ٢١ أيار سنة ١٩٦٨ •

أكدت مبدأ عدم جواز اكتساب الأرض بواسطة الحرب ، كما أكدت أن جميع ما اتخذته إسرائيل من تدابير تشريعية وإدارية (ومنها استيلاء الأرض ونقل السكان) لتغيير صفة مدينة القدس ، تُعتبر لاغية .

ولم تلتفت إسرائيل الى هذه القرارات ، واستمرت في تهويد القدس بسلب الأملاك وهدم المباني وإخراج السكان . ففي ١٨ نيسان سنة ١٩٦٨ نشرت الجريدة الرسمية الاسرائيلية أمراً باستيلاء جميع الأرض (ومساحتها ٢٩ فداناً) الواقعة بين الحائط الغربي للحرم الشريف في الشرق وحي الأرمن في الغرب ، وهذه المساحة تشمل مكان حي المغاربة الذي هدم ، وأرض حارة الشرف الى غربه ، وأرض حارة اليهود التي معظمها وقف إسلامي . وقد نُقِذَ هذا الأمر حالاً دون إبطاء أو إعطاء إنذار لمدة قصيرة ، فنشأ عنه إخراج ستة آلاف عربي من بيوتهم ومتاجرهم ومصانعهم ، وإخراج خمسة آلاف عربي آخر كان الجيش الاسرائيلي قد طردهم من قراهم فأسكنهم أهل القدس القديمة في الحي اليهودي الخالي من السكان ، أي إن هؤلاء اللاجئين قد أخرجهم الاسرائيليون بالقوة من بيوتهم مرتين .

وفي سنة ١٩٦٩ صودرت « دون استيلاء » قطعتان من الأرض ملاصقتان لحائط الحرم الشريف من جهة الغرب ، كان على أحدهما (بقرب باب المغاربة) الزاوية الفخرية (مقر مفتي الشافعية) وبيوت آل أبي السعود من خدام الحرم الشريف على مدى قرون ، ثم بعد المصادرة حالاً هُدمت الزاوية وبيوت آل أبي السعود لتوسيع منطقة الساحة الجديدة الى الغرب من حائط البراق . أما القطعة الثانية فتقع بقرب باب السلسلة وعليها بناء أثري مهم وهو المدرسة الشنكرية (بنيت في سنة

٧٢٩ للهجرة = ١٣٢٨ للميلاد) ، وكان البناء في عهد الاتراك مقراً للمحكمة الشرعية ، وصار في عهد الانتداب البريطاني منزلاً لرئيس المجلس الاسلامي الأعلى . وقد حفر الاسرائيليون تحت هذا البناء نفقاً وأخذوا يقيسون الصلاة فيه ، زعماً منهم أن ذلك المكان يقابل قدس الأقداس في هيكلهم الذي هدمه الرومان .

* * *

وبعد كتابة الرسالة الأصلية المطولة عن مصير الوقف وصلنا من زميل في القدس فصل من كتاب لمؤلف اسرائيلي ترجم الى اللغة العربية (١٦) . وهذا الفصل فيه ما يثبت أنه كان في حي المغاربة قبل هدمه ١٣٠ عائلة عربية، وأن المتآمرين على الهدم عرفوا حق المعرفة أن حي المغاربة وقف إسلامي وأرضه لها علاقة بإسراء رسول الله الى بيت المقدس ، وأن الهدم كان بموافقة الجيش الاسرائيلي ومؤازرته دون أمر سابق من الحكومة ، وأن رئيس بلدية القسم الاسرائيلي من المدينة كان على رأس المتآمرين مع وزير الدفاع الاسرائيلي، وأن سكان حي المغاربة رفضوا الخروج فأخرجوا بالقوة ، إذ هُدمت بعض أجزاء بيوتهم ، وهم فيها ، بالجرفافات ، وأن بيت الحاجّة رسمية علي طَبَعَكِي هُدم وهي فيه وأخرجت منه في دور النزاع وماتت دون إسعاف طبي ، وأن وزير الدفاع رأى فظاعة الهدم فأمر بمنع الأجانب من مشاهدته، وأن الحاكم العسكري كان يعلم أن أكثرية الأرض والأماكن في الحي اليهودي كانت للوقف الاسلامي وان أملاك اليهود فيه كانت قليلة جداً ، وانه مع ذلك أخرج خمسة آلاف عربي منه بالقوة والارهاب .

(١٦) عنوانه : القدس مدينة بلا أسوار ، لمؤلفه عوزي بنزيمان : ترجمه محمد ماضي

(القدس ، ١٩٧٤) ، وعنوان الفصل المذكور « الجرافاة » ، ص ٤١ - ٤٨ .

كل ما تقدم يُبين خطورة اعتداء اسرائيل على حائط البراق ،
 واغتصاب أراضي الوقف الاسلامي ، وهدم كثير من المعالم الاسلامية
 والآثار العربية ، وتغيير صفة مدينة القدس العربية بذلك كله وياخراج
 السكان العرب منها • وهذا كما بيّن المحايدون وكما قررت منظمة الأمم
 المتحدة يخالف نصوص القانون الدولي في الحرب والسلام ، ولاينطبق على
 العرف الانساني عند الأمم المتمدنة في الشرق والغرب •
 أما لهذا الليل من آخر ؟

عبد اللطيف الطيباوي

لندن :